١٤٢

رجل فقالوا يا رسول الله ما اعجزه وقالوا اما اضعف فلانا
فقال النبي صلى الله عليه وسلم اغتبتم صاحبكم واكلتم لحمه دنيا
عن عايشة انها قالت قلت لامراة مرت وانا عند النبي
صلى الله عليه وسلم ان هذه لطويلة فقال الفظي الفظي فلفظت
بضعة من لحم د عن انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لما عرج
بي ربي مررت بقوم لهم اظفار من نحاس يخمشون بها وجوههم
فقلت من هولاء يا جبريل قال هولاء الذين ياكلون لحوم
الناس ويقعون في اعراضهم دت عن عايشة رضي الله
عنها انها قالت قلت يا رسول الله حسبك من صفية
قصرها قال لقد قلت كلمة لو مزج بها البحر لمزجته
عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال هل
تدرون ما الغيبة قالوا الله ورسوله اعلم قال ذكرك
اخاك بما يكرهه قال ارايت ان كان في اخي ما اقول قال ان
كان فيه ما تقول فقد اغتبته وان لم يكن فيه فقد بهته اعلم
ان الغيبة تعم ذكر عيوب الدين والدنيا لكن بشرط
معرفة المخاطب وان يكون على وجه السب عند علمائنا
قال قاضي خان في فتاويه رجل اغتاب اهل قرية فقال
اهل القرية كذا وكذا لم يكن ذلك غيبة لانه لا يريد به جميع
اهل القرية فكان المراد هو البعض وهو مجهول الرجل
اذا كان يصوم ويصلي ويضر الناس باليد واللسان فذكره
بما فيه لا يكون غيبة وان اخبر السلطان بذلك
ليزجره فلا اثم عليه رجل ذكر مساوي اخيه على وجه الاهتمام
لم يكن ذلك غيبة انما الغيبة ان يذكر على وجه الغضب

يريد

١٩٤

يريد به السب انتهى وهكذا ذكر في الخلاصة وغيرها
فذكر العيب لتغيير المنكر او للاستفتاء او للتحذير من شره
او التعريف كالاعرج ونحوها ليس بغيبة وكذا ان كان
مجاهرا للفسق والظلم فذكرهما واما ان كان ذكر عيب
اخر فغيبة شيخ عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال
من القى جلباب الحيا فلا غيبة له دنيا عن بهز بن حكيم
عن ابيه عن جده ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اترعون عن
ذكر الفاجر متى يعرفه الناس اذكروه بما فيه يحذره الناس
والامام الغزالي حيث لم يشترط السب ولم يلتفت الى
الاهتمام ثم ان الغيبة على ثلاثة اضرب الاول ان تغتاب
وتقول لست اغتاب لاني اذكر ما فيه فهذا كفر ذكره
الفقيه ابو الليث في التنبيه لانه استحلال الحرام القطعي
والثاني ان يغتاب ويبلغ غيبته المغتاب فهذه معصية
لا تتم التوبة عنها الا بالاستحلال لانه اذاه فكان فيه
حق العبد ايضا وهذا محمل قوله عليه الصلاة والسلام فيما خرجه
دنيا طط عن جابر رضي الله عنه الغيبة اشد من الزنا قيل
وكيف قال الرجل يزني ثم يتوب فيتوب الله عليه وان صاحب
الغيبة لا يغفر له حتى يغفر له صاحبه وان لم تبلغ فيكفيه
التوبة والاستغفار له ولمن اغتابه دنيا عن انس انه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كفارة من اغتبته ان تستغفر
له وهذا التفصيل هو الصحيح الذي اختاره الفقيه ابو الليث
وعند البعض يحتاج الى الاستحلال مطلقا وعند بعضهم لا
مطلقا بل يكفيه التوبة والاستغفار ثم اعلم انه لا بد لمن